

هل يجوز لمن دخل في مناسك الحج أن يطلق زوجته ؟

عبدالمحسن الزامل

جزاكم الله خيرا. يقول السائل انسان دخل في مناسك الحج فهل يجوز له ان يطلق زوجته؟ وهذا الطلاق له تأثير في الحج. يعني بئس الطلاق الذي يكون في النسك. يعني انسان يتقرب الى الله بطلاق زوجته. هذه مصيبة - [00:00:00](#) يعني واساءة انت لما حججت تريد منك هدية تريد منك الكلام الطيب وفي هذا الحج تطهر الانسان يرجو الطهر والرفعة. هذه هديتها يطلقها هذه مصيبة. لكن بعض الناس ربما اذا سافر - [00:00:20](#) تسوء اخلاقه واذا اتصل يكون شديدا وخشيا معنا وقد يطلبون منه شيء فيكون شديدا يعني يقع من هذا الواجب على الانسان ان يحذر ان يحذر وان على الحد وسيلة من وسائل التوبة وتعليم الاخلاق هو تهذيب وتربية حينما يدخل في هذا النسك - [00:00:40](#) وما الجملة لو انه حصل عمرو للرجل حصل امر من هذه الامور ولم يكن حل الا طلع ما لا علاقة لاحرام الطلاق. انما الذي لا يجوز عقد النكاح. حتى الرجعة لا بأس بها. الرجعة رجعة. يعني لو كان الإنسان - [00:01:10](#) راجع لا بأس لو راجع وهو انما الذي لا يجوز هو عقد النكاح. نعم - [00:01:30](#)